

علل الدارقطني 61 10 6102 حديث 192 حديث بن عباس عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد
فهذا حديث من احاديث الاحكام الا وهو حديث رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الصبي
حتى يحتلم الحديث هذه رفع القلم عن ثلاثة
عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يحتلم الحديث كما ترون من كل طرقة يدور على رجل يقال له
ابو ظبيان يقال له ابو ظبيان فلو كان ابو ظبيان
ضعيفا لضعفت كل هذه الطرق ولم نحتاج الى بحث لان المضار حينئذ سيكون على ضعيف وهو ابو ظبيان لكن اذا كان ثقة لزمنا
البحث في امره ولزمنا البحث في الاختلافات عليه
قد روي كما ترون ابو ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر هذا علي وعمر ايوه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا هذا من طريق
الاعمش سليمان ابن مهران الاعمش
وعنه جرير ابن حازم طال الدارقطني لم يروه عن جرير ابن حازم الا ابن وهب هذه الاشارة من الدارقطني لها مغزى لها مغزى
ومفاده او هذا المغزى مفاده ان جرير ابن حازم
له اصحاب له اصحاب فكونه ابن وهب كونه ابن وهب ينفرد عن سائر الاصحاب بروايته تشعر بامر فهكذا الدارقطني يشير فيقول لم
يروه عن جرير غيره ابن وهب فيها اشارة
او فيها غمز في هذه الرواية لتفرد ابن وهب عن جرير. وان لم يكن الغمز صريحا لكنها اشارة ثانيا الاعمش نفسه رواه عنه ثقتان ثقتان
وهما من اصحابه وكيع بن الجراح
ومحمد بن فضيل رواياه ان الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر لكن موقوفا ليس مرفوعا انما موقوفا على علي وابن
علي وعمر رضي الله عنهما اذا جئنا
لطريق سلس عن الاعمش عمار ابن رزيق روى عن الاعمش عن ابي ظبيان لكن اسقط ابن عباس من الاسناد وجعلها ابو ظبيان عن علي
وعمر من قولهما ايضا لكن باسقاط
ابن عباس من السند هذه الرواية قد تكون مضره ان كان ابو ظبيان لم يسمع من علي وعمر ستكون منقطعة وكذا كان عمار ابن
رزيق سبت يقاوم من قبله
كانت ستؤثر على الحديث بالحيسيتين المذكورتين معا اذا كان عمار ابن رزيق سبت قوي. جبل يقاوم هؤلاء وكان ابو ظبيان لم يسمع
من عمر وعلي كان سيدمر الحديث عن الاعمش
لكن ما تحقق ولا واحد منهما ترى قطني اورد في اخر كلامه قيل كانه طرح على نفسه سؤال هل سمع ابو ظبيان من علي وعمر؟ قال
نعم وايضا عمار ابن رزيق لا يقاوم
وكيعان وحده. فضلا عن انضمام ابن فضيلة على الى وكيع فان وكيا من جبال الحفظ والتثبت فاذا جئنا نقرر رأيا ونقول ما وجه
الصواب عن الاعمش في ذلك توجه صواب وكيع وابن فضيل
عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر موقوفا هذا وجه الصواب عن الاعمش ونكون قد خلصنا من طريق الاعمش
نقول والله اعلم الوجه الراجع عن الاعمش
وجه من قال وكيع وابن فضيل عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر موقوفا وخلصنا الان من رواية
الاعمش على هذا الوحي النحو نرجع الى
سعد بن عبيدة رواه عن ابي صبيان باسقاط ابن عباس وايضا جعله موقوفا فسندرجح بين سعد بن عبيدة والاعمش الان مشعل الراجع
عنه كما اسلفنا انه باسباب ابن عباس وساد بن عبيدة اسقط ابن عباس
تلامس ثقة سبت ومعه زيادة ثقة وهو اسبت من سعد بن عبيدة وحتى وان كان في مثله ومعه زيادة فالزيادة هنا مقبولة. فالزيادة هنا
مقبولة. فاثبات ابن عباس في السند اولى من حزفه الى الان

تأكدنا من هذا ان رجعتنا ابو حصين روى الحديث عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر ومر ايضا ابو حصين اسقط ابن عباس من السند لكن جعل الحديث عن علي فقط عن رسول الله يعني ابو حصين في هذا الوجه وافق الاعمش من رواية السبطين عنه من رواية الثابتين وكيا وابن فضيل عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن عمر وعلي هذا في رواية ابن حصين جاء هنا ابو بكر بن عياش وشريك وفي كليهما كلام اسقط ابن عباس من السند وجعله عن علي فقط مرفوعا يأتي وجه ثالث عطاء بن السائب وهو مختلط اسقط ابن عباس وجعله عن علي وعمر عن رسول الله مرفوعا فهذا عطاء بن السائب مختلط خالف واسقط ابن عباس وجعله مرفوعا فالامام الدارقطني يرى ان الاصوب من ذلك كله رواية وكيع ابن الفضيل اني لا مش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر موقوف وقد توبع الاعمش من بعض الرواة عليها لكن يبقى النزاع في هذه الرواية الموقوفة كيف صورتها التي جمع فيها ابو جمع فيها علي ما ما عمر الرواية في بعض طرقها عند ابي داود وغيره ان علي رضي الله عنه بلغته واقعة حصلت في زمان عمر الا وهي ان مجنونة لقوم مجنونة بني فلان امرأة مجنونة من اسرة معروفة قد زنت فامر بها عمر كي ترجم امر بها عمر كي ترجم فقال علي وذهب اليه يا امير المؤمنين اما بلغك ان بلغك ان الحد ليس القلم ان الحد رفع عن ثلاثة فذكر الثلاثة المجنون حتى يفيق فقله اما بلغك وان كانت في ظاهرها موقوفة لكن من ذا الذي وصل بلاغه الى علي وعمر انه البلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الاشكالية في ما قد سمعتموه من قول اما بلغك ان الحد ان الحد رفع عن ثلاثة هذا وجه الاشكال في هذا الخبر اما عن شواهد هذا الخبر فله شواهد لو شواهد اما النائم اما النائم فلا شك ان القلم مرفوع عنه قال تعالى في كتابه الكريم لو قال رسوله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فصلاتها حين يذكرها فصلاتها حين يذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم تلا واقم الصلاة لذكري. وقال عليه الصلاة والسلام ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصلي الصلاة حتى يأتي وقت الصلاة الاخرى فهذان حديثان في شأن النائم اما الصبي حتى يحترم فامر متفق عليه امر متفق عليه فهذا هو الحديث ووجوه الاختلاف فيه وعلى اية حال الحديث ثابت بمعناه معناه ثابت بمعناه ثابت رفع القلم عن ثلاثة المجنون وعن الصبي وعن النائم هناك حديث اخر مشابه في بعض الفاظه ان الله وضع الامتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه في اشكالات مشابهة لكن النسيان داخل ايضا عليه ادلة التي تقدمت اما الخطأ اما الخطأ فرفع من جانب وبقي اثره في جانب المخطئ رفع عنه الاسم لكن بقيت عليه كفارة في قتل الخطأ انت تصطاد عصفورا اخطأت وقتلت رجلا لا تأثم لكن عليك كفارة متعلقة بحقوق العباد قتل خطأ فالخطأ ليس كله موضوع انما الموضوع الاسم المترتب من وراء هذا الخطأ بهذا التفصيل يندفع قوله من اعله من الحنابلة عل معناه فقال كيف يكون الخطأ وضع وقد شرع للمقتول خطأ كفارة شرعت كفارة للمقتول خطأ كان الجواب ان الخطأ وضع للاية ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا قال الله قد فعلت فموضوع الاسم لكن بقيت الكفارة كما ان الذي ترك الصلاة نسيانا حتى خرج وقتها الذي ترك الصلاة نسيانا حتى خرج وقتها لا يأثم. لكن ما زالت في ذمته وعليه قضاؤها فكذا الخطأ مرفوع عنه عن المخطئ الاسم لكن تبقى التوابع والله اعلم. فلا تعارض اذا ولا معنى وهل ادري سبت النقل عن الامام احمد لاننا كنت قد قرأت في بعض الكتب ان الامام احمد يعلم الخبر من هذه الوجهة ان قاتل الخطأ يلزم بالكفارة لكن الذي اختاره المحررون من اهل العلم ان الموضوع هو الاسم ليس ليس الموضوع ما يتعلق بالعباد من الحقوق والله اعلم احد له سؤال تفضل لا اشكال. لأ بس كده نحن نريد التقرير العام. لاننا قد نواجه مشكلة مشابهة فيها ان ابن عباس سقط ويكون الراوي غير ابي ظبيان. فحين اذ نقول سواء ثبت ابن عباس او لم يثبت في السند فعلي حال لا اشكال لكن متى يتولد الاشكال اذا كان ابو ظبيان لم يسمع من علي وعمر وايضا مطلوب تحرير هذا السماح. اتفضل لا لا تكون جادة لا لا تكن جدنا يعلم بمثل هذا. اتفضل جريير قلنا جريير اختلف معه سبتان في الاعمش وتفرد عنه ابن وهب تفضل رفعه جريير وهو وهم اخوكم يقول ابوييس يؤكد ما ذكر ان الترمذي قال وهما جريير ابن حازم يوهم جريير ابن حازم

ونحن نقول ايضا التوهيم ممتد الى ابن وهب ولهذا اشار الدار قطني نعم شكر الله لك ما نقول ليه نحن نقلنا وجهة نظر الدارقطني في ابي صبيان في سماعه من علي وعمر وطرح في النهاية سؤال قيل هل سمع ابو ظبي من علي وعمر؟ قال نعم. لكن ليس قوله هو المعتمد الوحيد في هذا بل ننظر اقوال اهل العلم في سماع ابي ظبيان من عمر فاذا كان لم يسمع من عمر تلقائيا لم يسمع من علي في الغالب الا اذا كان من اهل الكوفة وعلي نزل الكوفة وعمر لم ينزلها قد يكون نعم. قال شيخ الاسلام اتفق اهل المعرفة على صلاتهم بالقبول هل عمل العلماء اتفق اهل العلم على تلقيه بالقبول. نحن قلنا المعنى سابت ودلنا يعني مش لازم حتى الاتفاق فقط. المعنى عليه ادلة. نعم. هل في العمل بالضعيف يقويه لا العمل كامل يعمل حديس لا لا وصية لوارس ولا زكاة في المال حتى يحول عليه الحول وتغير الماء او اعداء او صافه بالنجاسة. كلها حديس ضعيفة لكن جرى عليها العمل نعم لا يقوي وجهه مرة سعد بن عبيدة سعد ابن عبيدة عن محمد ابن عباس. بيسقاط ابن عباس. لكن هناك متابعات اخر ابو حصين عن ابن عباس عن علي بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته